

وسائل الشيعة

[486] أقول: ويأتي ما يدل على ذلك 5. 2 - باب وجوب الصلاة للزلزلة والريح المظلمة وجميع الأخايف السماوية (9924) 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن حماد، عن حريز، عن زرارة ومحمد بن مسلم قالاً: قلنا لأبي جعفر عليه السلام هذه الرياح والظلم التي تكون هل يصلى لها ؟ فقال: كل أخايف السماء من ظلمة أو ريح أو فزع فصل له صلاة الكسوف حتى يسكن. رواه الكليني عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، وعن محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان جميعاً " عن حماد مثله. محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن زرارة ومحمد بن مسلم مثله 2. (9925) 2 - وبإسناده عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله أنه سأل الصادق عليه السلام عن الرياح والظلمة تكون في السماء والكسوف، فقال الصادق عليه السلام: صلاتهما سواء. (9926) 3 - وبإسناده عن سليمان الديلمي أنه سأل أبا عبد الله عليه السلام عن الزلزلة ما هي ؟ فقال: آية، ثم ذكر سببها (إلى أن قال) قلت: فإذا كان ذلك فما أصنع ؟ قال: صل صلاة الكسوف الحديث.

5 يأتي في الأبواب 2 و 3 و 5، وفي الحديث 3 من الباب 6 وفي الأبواب 7 و 10 و 11 من هذه الأبواب. الباب 2 فيه 4 أحاديث 1 - التهذيب 3: 155 / 330. 1 الكافي 3: 464 / 3. 2 الفقيه 1: 346 / 1529. 2 - الفقيه 1: 341 / 1512 وأورده في الحديث 10 من الباب 7 من هذه الأبواب. 3 - الفقيه 1: 343 / 1517 وأورد ذيله في الحديث 3 من الباب 13 من هذه الأبواب. (*)